

الدرس السادس شرح متن الورقات للشيخ سعد بن ناصر الشثري

سعد الشثري

بعد الشطر ويشرح متن الورقات. هل يستوي الذين علمون والذين لا يعلمون. انما يتذكر اولوا الالباب الحياة الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد واهلا وسهلا بكم في لقائنا السادس من لقاءات شرح كتاب الورقات -

00:00:00

درسوا فيه كيف نفهم الكتاب والسنة؟ يتدارس فيه كيف نعرف ما يصلح ان يكون دليلا مما لا يصلح ان يكون من الادلة الشرعية. اخذنا في لقائنا السابق ما يتعلق بالنسخ - 00:01:20

وهو رافع الحكم الثابت بخطاب متقدم بواسطة خطاب متراخي عنه. وفي هذا اليوم باذن الله عز وجل نتدارس نبحث التعارض بين الادلة. ما المراد بالتعارض المراد بالتعارض التقابل بحيث يدل احد الدليلين على حكم ويبدل الدليل - 00:01:40

على حكم مضاد له. مثال ذلك لو جانا دليلان احدهما يدل على اباحة اعلن والآخر يدل على تحريميه. فحيئنذاك هذا يسمى التعارض. ويلاحظ ان لا يوجد فيها تعارض حقيقي. فالكتاب والسنة لا يمكن ان تتعارض فيها الادلة مهما كانت الامور - 00:02:10

ودليل ذلك قوله جل وعلا افلا يتذمرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا. لكن هناك بعض المواطن يظن بعض الفقهاء في اذهانهم ان هناك ارضا بين الادلة ولا يتمكنون من معرفة المراد بكل واحد من الدليلين وبالتالي - 00:02:40

يظنون وجود تعارض وجود تعارض بين هذه الادلة. اه ما هي شروط التعارض متى يكون الدليلان متعارضين؟ هناك شروط. الشرط الاول ان يتقابلما في الحكم ما اذا كان الدليلان يدلان على الاباحة فهل فلا تعارض لا بد من التقابل احدهما يدل على اثبات - 00:03:10

اخر يدل على نفي. اما اذا كانا يدلان على حكم واحد فهنا لا يوجد تعارض. الشرط الثاني صحة الدليلين فلو كان احد الدليلين ضعيفا فانه لا يعد هذا من التعارض. مثال - 00:03:40

اما اذا كان عندنا دليل صحيح وعندنا دليل صحيح يدل على الاباحة وعندنا دليل ضعيف يدل على التحريم. هل هنا تعارض؟ نقول لا يوجد تعارض. لأن الضعيف لا يصح ان يستدل به. ولا يصح ان يقابل به - 00:04:00

الدليل الصحيح. الشرط الثالث ان يتواتر الدليلان على محل واحد في ان واحد لو قال قائل الشرعية تقول بان المرأة الطاهر تصوم وان المرأة الحائض لا تصوم فهذا تناقض وتعارض تقولون له لا يوجد تعارض لماذا؟ لأن الدليلين لم يتواترا على محل واحد او - 00:04:20

زمان واحد. جاءت الشريعة بان المقيم يجب عليه الصوم. لرمضان. وجاءت الشريعة ايضا بان المسافر يجوز له الفطر. الاول يجب الصيام والثاني يجيز الفطر. فحيئنذاك هل هنا تعارض؟ نقول لا يوجد تعارض. لماذا؟ لانهما لم يتواترا على محل واحد - 00:04:53
اما اذا ورد دليلان في محل واحد فحيئنذاك ماذا نفعل؟ نمثل لذلك بمثال جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غط فخذك فان الفخذ عورة. وجاء في الحديث - 00:05:23

الاخير ان ثوب النبي صلى الله عليه وسلم آآ ارفع قال فمسست فخذه فحيئنذاك هنا تعارض فكيف نجمع بين هذين الدليلين المتعارضين؟ مثال اخر جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر. وجاء في الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:43

كما قال من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها. فحيئنذاك لو قدر انه لم يذكر الصلاة التي فاتته الا بعد العصر. فهنا تعارض فيه دليلان. اذا عرفنا التعارض ومثلنا - 00:06:13

وتبين لنا شروط التعارض ومتى يكون تعارضاً في ذهن المجتهد؟ ماذا نفعل عند وجود التعارض؟ وكيف اه نقوم بالتعامل مع هذا التعارض له اربع طرائق للتعامل معه في الترتيب. كم طريقة؟ اربع. الطريقة الاولى ان - [00:06:33](#)

نحاول الجمع بين الدليلين بان نحمل احد الدليلين على محل ونحمل الدليل الآخر على محل اخر مثال ذلك يقول الله اه مثل ذلك. يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا الكعبة ببول او غائط - [00:07:03](#)

ثم جاءنا في الحديث الآخر قال ولا تستدبروها. ثم جاءنا في الحديث الآخر حديث ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بيول مستقبل بيت المقدس مستدبراً الكعبة. فهنا دليلاً متعارضان - [00:07:27](#)

اول يدل على المنع والثاني يدل على الجواز. نظرنا قلنا وجذنا في حديث ابن رقية فوجدت فدل هذا على ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان في البنيان كان في البنيان ولذلك - [00:07:47](#)

قد نحمل دليل الجواز على مسألة حال البنيان ونحمل دليل المنع على ما عدا ذلك. مثال اخر جاء في آآ جاء في قال الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاث - [00:08:07](#)

ثلاثة قروء ثم قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهم من عدة تعتدونها. فحيثنا نقول الاية الاخيرة - [00:08:31](#)

هذا في المطلقة التي لم يدخل بها. بينما الاية الاخرى في المطلقة المدخول فيها وجد تعارض فحملنا احد الدليلين على محل وحملنا الدليل الآخر على محل اخر هذا ماذا نسميه - [00:08:51](#)

الجمع بين الدليلين. قد نحمل احد الدليلين على محل ونحمل الدليل الآخر على محل وقد نحمله على زمان ودون زمان وقد نحمله على وصف دون وصف الى غير ذلك من اه ما ورد في الاحاديث - [00:09:11](#)

ومن امثاله مثلاً جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمسك الرجل ذكره بيديه وفي الحديث الآخر نهى ان يمسك الرجل ذكره بيديه وهو بيول. وبالتالي نقيد الحديث الاول - [00:09:31](#)

القيد المذكور في الحديث الثاني. وبهذا نعلم ان تخصيص العموم من الجمع بين الدليلين. وان تقيد المطلق الذي مر معنا من الجمع بين الدليلين و اذا لم يمكن الجمع فماذا نفعل؟ اذا لم يمكن الجمع فاننا ننظر في التاريخ فنجعل - [00:09:51](#)

فنجعل اه المتقدم في التاريخ منسوباً. والمتاخر ناسخاً. وقد ورد كنا نأخذ الاحداث من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدل هذا على انهم يأخذون بالمتاخر اذا لم يمكن - [00:10:21](#)

مثال ذلك جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس كرهوا فليتوظأ. وهذا الحديث رواه ابو هريرة وروته بشري بن صفوان وهم من تأخر اسلامهم قرابة السنة السابعة وجاء في حديث طلق بن علي ان - [00:10:41](#)

رجالاً قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال مسست ذكري في الصلاة. فقال ان هو الا بضعة منك هل حكم بانتقاد الوضوء؟ لا لم يحكم بانتقاد الوضوء في هذا الحديث. فحيثنا قال طائفه بان حديث طلق - [00:11:06](#)

كان في بعد الهجرة لانه وصف قال قدمت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهم يبنون المسجد فاخذنا بالمتاخر وهو الذي رواه تراوته بشري ورواه ابو هريرة. فقلنا بان الوضوء ينتقض بمس الذكر - [00:11:26](#)

كما هو مذهب مالك والشافعي واحمد وطوائف من اهل العلم. فاخذنا بالمتاخر في هذا المثال بعض اهل العلم قال بان حديث طلق هو في مس الذكر من ورائي من وراء الثياب لانه - [00:11:46](#)

اسأل عن مس اه عن مس الذكر وهو يصلبي ويبعد ان يكون مصلياً كاشفاً عورته. وبعضهم قال بانه في الحديث قال ان هو الا بضعة منه فلم يفرق. بينما كان من وراء الثياب وما كان آآ من فوقها - [00:12:06](#)

وعلى كل عرفنا الطريقة الثانية نأتي بمثال اخر يوضح الاختلاف في التعامل بين الين متعارضين. جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو ذاهب من مكة من المدينة الى مكة. قال - [00:12:26](#)

من لم يجد الازار فليلبس السراوي. ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين يقطعهما اسفل من الكعبين. هذا قال اين؟ في الطريق. قبل

ان يصل الى مكة. فلما جاء في مكة - 00:12:46

قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ولم يذكر القطع. فاختلف الفقهاء في التعامل مع هذين الدليلين؟
فقال طائفة بان حديث آا ابن عباس الذي لم يذكر فيه القطع متأخر - 00:13:06

بال التالي يكون ناسخا للحديث المتقدم. فعملوا بالدرجة الثانية. بينما قال اخرون بان حديث ابن عباس مطلق وحديث ابن عمر مقيد
و اذا امكن الجمع بين الدليلين المتعارضين فحين اذا نقدم اه طريقة الجمع على طريقة الحكم بننسخ المتأخر - 00:13:26
للمتقدم. نأتي بمثال اخر وهو انه قد ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل وعليه الطيب فقال فسأل النبي صلى
الله عليه عليه وسلم عما يفعله في عمرته. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسل عنك اثر الخلوق - 00:13:56

فامرها بابعد اثر الطيب فامرها بابعد اثار الطيب. وجاء في حديث عائشة انها طببت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان
يحرم. وكان اه الطيب كان وبيس الطيب على مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:25

فهنا دليلا متعارضان الاول يدل على ايجاب غسل المحرم للطيب والثاني يدل على وعاش بقاء الطيب على المحرم. فماذا نفعل؟ قال
طائفة بان الحديث هذا متأخر لانه كان بعد حديث متقدم فنظروا الى التاريخ والصواب ان الجمع - 00:14:47

بان نقول حديث عائشة في الطيب على البدن حديثه عن ابن امية الذي قال فيه اغسل عنك اثر الخلوق هذا في الطيب على الثياب.
وبذلك نجمع بين هذين الدليلين. ومن هنا نقر - 00:15:17

لانه لا يسار الى النسخ بدون دليل الا عند عدم امكانية الجمع. اما اذا امكن الجمع انت لا تنظر الى التاريخ. اذا لم نتمكن من الجمع ولم
نتمكن من اه معرفة التاريخ فحينئذ ننظر الى الراجح من المرجو. فنقدم الراجح. وهناك قواعد كثيرة - 00:15:37

لمعرفة ما هو الراجح من المرجو. مثال ذلك لو كان احد الخبرين المتعارضين قد رواه جماعة من الصحابة الله! مثل حديث كان
النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه الى منكبيه عند تكبيرة الاحرام - 00:16:07

وعند رکوعه عند الرفع منه. وجاءنا في الحديث اخر انه كان حديث ابن مسعود كان يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام ثم لا يعود. في
الحديث الاول رواه صحابة كثرا والثاني لم يرويه الا صحابي واحد. وبالتالي - 00:16:27

نقول بانه اه يقدم ويرجح الذي رواه اه الجماعة. و من آآ اذا لم يمكن معرفة الراجح من المرجو فماذا نفعل؟ نقول يجب على هذه
الرتبة الرابعة يجب على المفتى ان يتوقف بحيث لا يفتني ولا يقضى في هذه المسألة - 00:16:47

ماذا؟ لانه لم يظهر له الراجح من المرجو في الدليلين المتعارضين. واما بالنسبة للعمل في نفسه فله احد طريقتين. اما ما ان يقلد
عالما اخر لانه لم يتمكن من الوصول للراجح في هذه المسألة. واما ان يحتاط في المسألة بحيث يخرج من القوالي - 00:17:16

يبقين. نأتي الى آآ شرح الكلام المؤلف. يقول المؤلف اذا تعارض نطقان اي دليلان من ادلة النطق يقابل الادلة القياسية فلا يخلو اما ان
يكون الدليلان المتعارضان عاميين او خاصين او يكون احدهما عاما والآخر خاصة او كل واحد منهمما عاما من - 00:17:39

وجه وخاصة من وجه. نمثل لذلك بامثلة. اذا تعارض دليلان عامان مثل ذلك ان يكون التعارض اذا مثال ذلك مثلا في قول النبي صلى
الله عليه وسلم فيما سقت السماء العشر هذا - 00:18:09

يشمل القليل والكثير. وجاء في الحديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة معناه ان الزكاة
لا تجب في القليل وتجب في الكثير. فهنا دليلان عامان لان ما من ادوات العموم - 00:18:34

ماذا نعمل؟ ان امكن الجمع فحينئذ نعمل بالجمع فاحدهما عام والآخر خاص فنقول الزكاة لا تجب الا فيما كان اكثر من
خمسة اوسق. اذا لم يمكن الجمع نظرنا الى التاريخ. اذا - 00:18:54

لم نعرف التاريخ فاننا نرجح بين هذه آآ الادلة. هكذا ايضا اذا كان خاصين فاننا ننظر الى امكانية الجمع اذا لم يمكن بحمل احد
الدليلين على محل وحمل الاخر على محل اخر - 00:19:14

اخرا اذا لم يمكن الجمع نظرنا الى التاريخ فعملنا بالمتاخر وجعلناه ناسخا للمتقدم اذا لم نعلم التاريخ فاننا حينئذ نرجح بين هذه
الادلة فنأخذ بالدليل الاقوى لو قدر ان احد الدليلين عام من وجه آآ لو قدر ان احد الدليلين عام - 00:19:34

احد الدليلين عام وان الآخر خاص فحيثند نعمل بطريقة الجمع ولا اشكال فيها. اما اذا كان احد الدليلين عاما من وجهة وخاصة من وجه اخر. مثال ذلك. يقول الله عز وجل - [00:20:01](#)

والمطلاقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء. هذا يشمل الصغيرة والكبيرة والحادي يشمل الحامل ثم جاءنا في الاية الاخرى وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن هناك ضعها كدائرتين متقاطعتين الاول المطلقة غير الحامل عدتها ثلاثة قرون. الثاني الحامل التي تحتاج الى عدة وليس مطلقة - [00:20:21](#)

كالمتوفى عنها فعدتها ماذا؟ وضع الحمل وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن يبقى هنا شيء مشترك وهو المطلقة الحامل. هل تأخذ بالدليل الاول؟ او تأخذ بالدليل؟ الآخر ننظر في هذين الدليلين العامين. نأخذ اقوى العمومين. الذي لم يرد عليه - [00:21:01](#) مخصصات كثيرة قوله وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن لم يرد عليه مخصصات. بخلاف والمطلاقات يتربصن بانفسهن فانه قد ورد فيه ان المطلقة التي لم يدخل بها لا عدة عليه - [00:21:31](#)

اذا هذا تخصيص وورد عليه ان المرأة الكبيرة الاعيس والمرأة الصغيرة التي لم تحظ بعد فانها لا تدخل في الاية وانما عدتها ثلاثة اشهر اذا والمطلاقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء ورد عليها مخصصات كثيرة وبالتالي عمومها اضعف من - [00:21:51](#) عموم قوله عز وجل وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. ومن ثم نقول بتقديم آآ الذي لم يرد عليه الا مخصصات قليلة في موطن التعارض بين الدليلين. نمثل بمثال اخر - [00:22:16](#)

انه يتضح الحال. يقول النبي صينا مثال قبل قليل وهو قول النبي صلي الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها اه فليصلها اذا ذكرها. هذا يشمل اه الصلوات المقظية فقط - [00:22:36](#) ولا يشمل صلوات النوافل. فهو خاص من جهة نوع الصلاة. خاص من جهة نوع الصلاة يختص بماذا؟ بالصلاحة المقضية. لكنه في الوقت عام. يشمل الصباح والمساء بعد العصر بعد المغرب جميع الاوقات فهو خاص في نوع الصلاة لكنه عام في الوقت بينما في - [00:22:56](#)

الحديث الآخر لا صلاة بعد العصر هذا عام في الصلوات صلاة هنا نكرة في سياق النفي فتكون مفيدة للعموم. فهو خاص في الوقت بعد العصر لكن انه عام في الصلوات. الحديث الاول لم يرد عليه مخصصات. بينما الحديث الثاني ورد فيه مخصص - [00:23:26](#) مثال المخصصات ان النبي صلي الله عليه وسلم قال عن بيت الكعبة مسجد الكعبة يابني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت او صلي في اي ساعة شام ليل او نهار. وورد في الحديث الآخر ان النبي صلي الله عليه وسلم - [00:23:53](#) الا ان فاتته سنة الظهر فصلاها بعد العصر. اذا هذا العموم لا صلاة بعد العصر وردت عليه مخصصات كثيرة وبالتالي عندنا دائرةتان متداخلتان الاولى لا صلاة بعد العصر والثانية من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها. يتداخلان في اي شيء في الصلاة المقضية - [00:24:13](#)

العصار ماذا نفعل بها؟ الاول العموم الاول من نام عن صلاة او نسيها مخصصاته قليلة انما لا صلاة بعد العصر مخصصاته كثيرة. وبالتالي نقدم عموم من نام عن صلاة او نسيها من - [00:24:43](#)

مم هنا من ادوات العموم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. ارجو ان يكون هذا واضحا طيب آآ لعلنا نذكر عددا من آآ القواعد التي نرجح فيها بين - [00:25:03](#)

الادلة المتعارضة. متى يكون الترجيح عند عدم امكانية الجمع وعدم معرفة التاريخ هناك قواعد كثيرة للترجح بين الادلة المتعارضة. ذكرنا من امثالها اه قوة العموم في اخر العام الاقوى يقدم على العام - [00:25:23](#)

والتضعيف هنا بكثرة المخصصات. ايضا تقدم معنا الترجح بحسب الاسناد وكثرة الرواية ولذلك قدمنا روایة اه رفع اليدين عند الرکوع على غيرها ايضا من الامثلة التي فيها اه التعارض لو تعارض دليل من الكتاب ودليل من - [00:25:51](#) النبي صلي الله عليه وسلم ولم نتمكن من الجمع بينهما. فحيثند نقدم الاية على للحديث. مثال ذلك. جاء في الحديث ان النبي صلي الله عليه وسلم قال عن البحر هو الطهور ماؤه - [00:26:20](#)

فيمما أوحى الرَّحْمَنُ مِنْ آيَاتِهِ مَا يَرَى إِلَّا جَاءَنَا مِنْهُ وَمَا يَرَى
فِيمَا أَوْحَى الرَّحْمَنُ مِنْ آيَاتِهِ مَا يَرَى إِلَّا جَاءَنَا مِنْهُ وَمَا يَرَى

فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه - 00:26:40

الى ان يكون ميتة او دما مسفلحة او لحم خنزير. فلو قدرنا فلو قدر ان هناك حيوان يقال له خنزير بحر هل يجوز الأكل منها او لا
يجوز؟ على الحديث يجوز الأكل منه وعلى الآية لا - 00:27:00

يجوز؟ على الحديث يجوز الأكل منه وعلى الآية لا - 00:27:00

يجوز الالكل منه. فايهمما نقدم؟ نقول في هذا المثال نقدم الاية. فيقدم كتاب الله على اه الحديث النبوى الوارد في اه هذا الباب. من امثلة اه ايضا الترجيحات ما لو كان احد اه الدليلين فعل النبي صلى الله عليه وسلم والدليل الآخر قوله فاننا نقدم القول - 00:27:20
على الفعل. مثال ذلك غط فخذك. هذا قول مسست فخذ رسولى او انحرس ثوبه عن فخذه. هذا فعل. فيوما يقدم؟ نقول نقدم القول
نقدم القول لماذا؟ لانه لا يحتمل الخصوص بينما الفعل يمكن ان يكون خاصا بالنبي - 00:27:53

نقدم القول لماذا؟ لانه لا يحتمل الخصوص بينما الفعل يمكن ان يكون خاصا بالنبي - 00:27:53

صلى الله عليه وسلم من امثلة آآ ذلك لو كان آآ قوله جاءنا في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الماء من الماء. هذا في الاغتسال. يعني انما يجب الاغتسال بالماء عند نزول - 00:28:19

في الاغتسال. يعني انما يجب الاغتسال بالماء عند نزول - 19:00:28

المني ثم وردنا في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس على شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وان لم ينزل. اذا اختلاء اذا التعارض الان فى اي - 00:28:45

ينزل. اذا الاختلاء اذا التعارض الان في اي - 00:28:45

شيء فيما اذا جامع ولم ينزل. في الحديث الآخر اذا مس الختان فقد وجب الغسل. فهل بناء على الحديث الاول نقول انما الماء من الماء فنقول لا ي يجب الغسل اذا جمعه - 00:29:05

من الماء فنقول لا يجب الغسل اذا جمعه - 00:29:05

ولم ينزل او نأخذ بالدليل الاخر نقول الدليل الاخر اقوى من جهة الداللة لانه نص في هذه المسألة في قوله ولو لم ينزل بخلاف الدليل الآخر فانه بدالة الحصر قد يكون الترجيح بسبب خارجي بسبب دليل اخر مثال ذلك - 00:29:25

الآخر فانه بدالة الحصر قد يكون الترجيح بسبب خارجي بسبب دليل اخر مثال ذلك - 00:29:25

جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّي الفجر بغلس يعني في الظلمة في أول الوقت ثم جاء في الحديث الآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر. فحيث - 00:29:53

النبي صلى الله عليه وسلم قال اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر. فحييند - 00:29:53

نقول ايها الافضل ؟ ان نبكر بالفجر او ان نؤخرها. ان اخذنا بحديث اسفروا بالفجر قلنا الافضل التأخير وان اخذنا ب الحديث كان يصلى بغلس قدمنا. كان يصلى بغلس ويصلى معه اصحابه وبالتالي لا يصح ان نحمله على الخصوصية. فننظر الى مرجح خارجي وهو قول الله عز وجل فاستبقوا - 13:30:00

الله عز وجل فاستبقوا - 00:30:13

الخيرات فيدلنا على التبكيت في هذه المسألة مقدم. من أمثلة ذلك لو أو تعارض خبران راوي أحد الخبرين هو صاحب القصة او اه له اه !! اتصال بالقصة فانه يقدم خبره على خبر غيره مثال ذلك جاء في الحديث حديث ابن عباس ان النبي - 00:30:40

٥٥ !! اتصال بالقصة فانه يقدم خبره على خبر غيره مثال ذلك جاء في الحديث حديث ابن عباس ان النبي -
00:30:40

صلى الله عليه وسلم عقد على ميمونة وهما محroman. وجاء في حديث عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح. ثم ثم جاءنا لا ينكح المحرم - 00:31:10

يُنْكِحُ الْمُحْرَمَ وَلَا يُنْكِحُ. ثُمَّ جَاءَنَا لَا يُنْكِحُ الْمُحْرَمَ - 10:31:00

يعني لا يكون زوجا ولا ينكح يعني لا يكون وليا. ثم جاءنا في حديث ميمونة قال تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حالان. ميمونة صاحبة القصة. وقال أبو رافع تزوج رسول الله صلى الله عليه - 00:31:30

حلالان. ميمونة صاحبة القصة. وقال ابو رافع تزوج رسول الله صلى الله عليه - 00:31:30

على الرواية الأخرى رواية ابن آبي عباس من امثلة ذلك لو كان احد الرواة يروي - 00:31:50

على الرواية الأخرى رواية ابن عباس من امثلة ذلك لو كان احد الرواة يروي - 00:31:50

مشافهة والآخر لا يروي الا بالغياب. مثل ذلك عائشة رضي الله عنها كان بعض الرواة يدخلون عليها لفراحتهم منها. مثل عروة ابن الزبير يدخل عليها لفراحته ومثل القاسم ابن محمد ابن اي بكر كان يدخل على عائشة لكونها عمته - 00:32:22

الزبير يدخل عليها ابنها خالتة ومثل القاسم ابن محمد ابن ابي بكر كان يدخل على عائشة لكونها عمةه - 00:32:22

وبينما بعض الرواية لم يكونوا يدخلون على عائشة. جاءنا في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتقد بريرة اختلاف الرواية عن عائشة هل كان زوجها مملوكا حال اعتقاد بريرة او كان حرا - 00:32:52

عن عائشة هل كان زوجها مملوكاً حال عتق بريرة او كان حرا - 52:32:00

روى القاسم قال عن عائشة ان بريئة عتقت وزوجها مملوكاً. وروى الاسود ابن يزيد النخعي عن عائشة ان بريدة لما عتقت كان زوجها حرا فكنا نقدم رواية سم لانه كان يدخل عليها ويشاهد شفتيها ويعرف بنطاقها على رواية الاسود - 00:33:15

كذلك قد يكون بعض الناس اقرب آفبالتالي ترجح روايته على آرواية غيره آ كذلك ايضا اذا من اوجه الترجيح ان يكون احد الراويين اكثر ثقة او اکثر ظبطا للاحاديث قد يختلف آآ يتعارض حديث - [00:33:45](#)

صحيح وحديث حسن فحينئذ نقدم الصحيح على الحسن. اذا كان احد الحديثين متفق عليه الصحيحين والآخر آرواه اهل السنن فحينئذ نقدم رواية الصحيحين على رواية آهل آالسنن. كذلك لو كان عندنا حديثان احدهما سنة اقرارية - [00:34:15](#) والآخر سنة قولية فاننا نقدم السنة آالقولية. السنة الاقرارية قد تكون مع حضور النبي صلى الله عليه وسلم وقد تكون مع غيابه. فنقدم السنة الاقرارية مع حضور آالنبي صلى الله - [00:34:45](#)

وعليه وسلم. هكذا ايضا لو تعارض دليلان احدهما يدل على الاباحة والآخر يدل بناء التحرير فحينئذ نقدم دليل التحرير لماذا؟ لأن الاباحة موافق للابلص فدلها هذا على ان دليل التحرير متاخر عنه. مثال ذلك حديث انحسار الثوب عن الفخذ مع حديث - [00:35:05](#) تحرير كشف الفخذ. فنقدم دليل التحرير. لماذا؟ لاننا اذا قدمنا دليل للتحرير نقول باننا قد رفعنا الابلص. بينما اذا قدمنا دليل الاباحة كاننا اثبتنا التحرير ثم ذلك قلنا بانه نسخ آ الخبر والابلص عدم آ النسخ. آ هناك - [00:35:35](#)

كثيرة في الترجيح قد يوجد في الدليلين المتعارظين آ اسباب ترجح وبالتالي نحتاج الى الموازنۃ بين هذه الاسباب مرة يكون معها احد الدليلين خمسة اسباب ترجح الدليل الآخر ثلاثة اسباب. وبالتالي نقدم الدليل الذي قويت مرجحته على اه غيره - [00:36:05](#) كان عندك مشاركة نعم اثابك الله من ناحية شيخنا مسألة اللي هو لو قدر وجود خنزير البحر. الا يمكن ان ينظر في اه طبيعة النفس الحيوانية اذا اذا كانت فيها نفس الصفات الموجودة التي حرمت لاجلها الخنزير المعروف. وما يتعلق - [00:36:35](#) بهذا اذا هل هذا يسمى القاعدة عندنا؟ هل خنزير البحر يدخل في الآية؟ العرب سمته خنزيرا او لم تسمه مقدرا انها سمتة. ونحن اذا اردنا ان نفهم الكتاب نفهمه بواسطة لغة العرب. و - [00:37:05](#)

قوله او خنزيرا هذا يشمل خنزير البحر. وبالتالي يدخل في آلفظة خنزير في الآية من قواعد الترجح اذا كان عندنا دليل يدل بواسطة المنطوق وليلي يدل بواسطة المفهوم فاننا نقدم المنطوق على المفهوم. مثال ذلك حديث قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:25](#)

لا تحرم المصة ولا المصتان. معناها ان ثلاث مصات محرامات. وجاء في حديث عائشة هذا في صحيح مسلم. وجاء في عائشة في الصحيح ان انها قالت فنسخنا بخمس رضعات محرامات فدل هذا على ان - [00:37:55](#) ثلاث والاربع لا تحرم بمنطوق الحديث فيقدم منطوق هذا الحديث على مفهوم آ الحديث الآخر كذلك لو كان احد الدليلين بواسطة مفهوم الموافقة والآخر بواسطة مفهوم قال فاننا نقدم الدليل الدال بواسطة مفهوم الموافقة على الدليل الدال بواسطة - [00:38:15](#) مفهوم اه المخالفة. اه كما تقدم ايضا انه اذا تعارض تحرير مع دليل اباحتة قدم دليل التحرير وقد ورد في ذلك آ يعني بعض الاخبار الدالة على آ هذا التقديم - [00:38:45](#)

من ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فوجدت معه كلبا اخر فلا تأكل فهنا اجتمع سببان سبب اباحتة وهو الكلب المعلم وسبب تحرير وهو الكلب الآخر غير المعلم - [00:39:05](#)

فحينئذ نقدم دليل التحرير لان النبي صلى الله عليه وسلم هنا قدم دليل التحرير ومثل ايضا ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل آ الطير اذا رمي بالسهم فسقط في الماء. لانه اجتمع فيه سببان - [00:39:25](#) سبب اباحتة وهو الصيد وسبب تحريرمه والفرق. فقدمنا دليل التحرير في ادلة كثيرة تدل على هذا المعنى. لو تعارض دليلان احدهما يدل على الاثبات والآخر يدل على النفي. فحينئذ ان كان النفي مبنيا على العلم كما لو قال كنت معه فلم يفعل كذا. فنطلب الترجيح - [00:39:45](#)

اخرا ولا نلتفت الى الاثبات والنفي. اما اذا كان احدهما ينفي بناء على ينفي علمه. وبالتالي نقدم دليل الاثبات. مثال ذلك جاء في اه الحديث حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:15](#)

دخل البيت فصلى. جاء في حديث بلال قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة وورد في حديث اسامة وابن عباس قالوا لما

دخل النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة لم يصلی. فحين - 00:40:35

ان قدمنا حديث بلال لانه اثبات مبني على رؤية واما حديث ابن عباس وحديث اسامة فانه مبني على نفي العلم. ولذلك لم آنأخذ بقولهما واخذنا المقابل آن لهما. آن ايضا جاء في آن الحديث ان النبي صلى الله عليه - 00:40:55

وسلم صلى على شهداء احد بعد ثمان سنين. وجاء في الحديث الآخر قال لم يصلی على شهداء احد حينئذ نقدم دليلا لاثبات لكن اه جمهور اهل العلم قالوا بان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:25

لم اه يصلی الصلاة المعهودة صلاة الجنائز. وانما اراد الراوي انه دعا. لأن اه الصلاة في لغة العرب تطلق ويراد بها الدعاء آن كذلك ايضا من آن آن يعني لو قدر ان - 00:41:45

دليلين احدهما يدل على اثبات حد من الحدود. والآخر يدل على نفي الحد. فحين اذ نقدم اخبار الدالة على نفي الحدود وذلك لأن الشريعة آن تدرأ الحدود آن الشبهات اه كذلك لو وجد دليلا متعارضان ولم ولو لم نتمكن من الجمع ولا - 00:42:09

معرفة التاريخ ولم نصل الى اسباب ترجيح. لأن احد الدلائل اخف من الآخر. فاي الدلائل نقدم قال طائفة يقدم الدليل الاخف لقوله يريده الله بكم البسر وقال اخرون بأنه يقدم الدليل الاشد وذلك - 00:42:39

لأن وذلك للاحتياط وليخرج الانسان بيقين من هذا الواجب. والصواب في هذا الباب ان يقال على ان هذا لا يلتفت اليه في الترجيح. ويدلك على هذا ان البسر والشدة قد لا - 00:42:59

اتكون اه على ما يعتقد الناس؟ فنعتقد ان احد الاقوال او احد الادلة اشد وبالتالي لا يكون الامر كذلك. مثال هذا لو سألتكم وقلت لكم بان الفقهاء قد اختلفوا في تارك الصلاة. فقال - 00:43:19

لطائفة تارك الصلاة كافر. بناء على حديث العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وقال اخرون لا يكفر. واستدلوا على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا الله الا الله خالصا من قلبه دخل - 00:43:39

الجنة. فحينئذ اي الدلائل نقدم؟ لا لو قلنا لو قدرنا باننا لم نتمكن من الترجيح بوسيلة اخرى ولم نتمكن من الجمع. فحينئذ هل نقول بان اه باننا نأخذ خف ما هو الاخف من هذين القولين؟ ان تارك الصلاة لا يكفر لا اخطأت ولا اخف من قال بان تارك الصلاة - 00:43:59

لان امر الآخرة وعذاب الآخرة ونعميم الآخرة هذا الى الله. لا نحكم فيه لكن لو جاءنا انسان وقال انا تركت الصلاة خمس سنوات وذهب الى من يقول بان تارك الصلاة كافر فقال ماذا افعل بالصلوات السابقة؟ فانه يقول له تب - 00:44:29

الى الله توبه صادقة وعليك بالاكتمار من النواقل لتعوض ما فاتك من الصلوات. بينما لو ذهب الى فقيه يرى ان تارك الصلاة لا يكفر لقال اقضى الصلوات الخمس السابقة جميعا - 00:44:49

قد يترك التوبة بسبب ذلك للمشقة مثل هذا الامر. فاي القولين الاسهل واي القولين الاشد؟ الكفر. ولذلك اه بل ينبغي ان يلاحظ ان مسألة الاخف والاشد آن ليس على ما نظنه ابتداء في جميع المسائل - 00:45:09

التي تعرض اه علينا. ومن هنا ينبغي بنا ان نتفطن في مثل هذا. كذلك ايضا من امور الترجيحات لو كان آن احد الخبرين قد عمل به الصحابة واجمعوا عليه او عمل ابو بكر او عمل به ابو بكر وعمر فانه حينئذ يقدم لقول النبي صلى الله عليه وسلم اقتدوا -

00:45:29

بالذين من بعدي ابى بكر وعمر. نسأل الله جل وعلا ان يرضى عنهم. اه كذلك ايضا هناك آن اسباب ترجيح كثيرة متعددة آن لابد للفقيه ان ينظر في - 00:45:59

يا جماعة وان اه يتدارسها. نمثل بمثال وهو اه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البياع بالخيار ما لم يتفرق. قال الحنابلة والشافعية التفرق هذا المراد به التفرق بالبدن. وقال المالكية - 00:46:19

في ما لم يتفرق يعني بالاقوال فرجحنا القول الاول لان الراوي لهذا الحديث قد فسره. فكان ابن عمر اذا باع بيعا ببدنه مكان البيع من اجل ان يتم اه البيع. تفضل يا ابو اروى من الجزائر - 00:46:39

بارك الله فيك سؤال اني اذا بزاف تفضل يا ابو اروى انت من الجزائر. لك فضل شيخ ربي ينصرك ان شاء الله ربى يحفظك. آآ انا
وصل لي لكن اانا - 00:47:01

كترة النوم كثرة المنام. انا مبزاف احلم بزاف. نعم. حياك الله شكرنا يا ابو اروى على اتصالك. نحن هنا الان نتدارس متن الورقات. ليس
للفتوى يقول يجب عليك ان تحرص على اداء الصلوات في اوقاتها. كما يحصل تعارض بين - 00:47:21

الاحاديث والدليل النقلي كذلك يحصل تعارض بين الاقيضة. وهناك وسائل للترجيع بين آآ الاقييس المتعارضة. وهناك اسباب كثيرة
للترجح بينها يقول اه عندنا عدد من الاسئلة يقول هل ينصح بالتوسيع في علم اصول الفقه؟ نقول نعم - 00:47:50
قربة من القراءات وعلم شرعى نتمكن به من فهم الكتاب والسنة ونتمكن به من استخراج الاحكام من الادلة ولا يكون الانسان فقيها ولا
عالما الا اذا كان عارفا بهذا العلم قادرًا على تطبيق - 00:48:20

واعد على الادلة كيف نجمع بين الدليلين؟ الجمجم بين الدليلين بحمل احد الدليلين على محل وحمل الدليل الآخر على محل اه اخر. اه
تفضل يا عبد العزيز من الجزائر. السلام عليكم. وعليكم - 00:48:40

السلام ورحمة الله وبركاته كيف الحال شيخ طيب؟ حياك الله. والله الحمد لله. احبك في الله يا شيخ. احبك الله. واسعدك. السلام
عليكم انتهى اتصالك حياك الله. سلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. هل يشترط في التعارض التساوي - 00:49:00
في القوة اشتربطنا ثلاثة شروط للتعارض. وبالتالي الشرط الاول التنافي في المدلول الشرط الثاني صحة الدليلين الشرط الثالث
تواردهما على محل واحد. ومن ثم لو كان احد الدليلين صحيحًا والآخر حسنًا - 00:49:20

الى هذا من التعارض وبالتالي نحتاج الى تطبيق اه القواعد الواردة فيه اه كان هذا السؤال من بورزامة آآ يقول الترجح بين قولين
لعالمين معاصرین قلنا هذا من مباحثنا نحن الان نتكلم عن التعارض والترجح بين الادلة الشرعية. واما التعارض بين فتاوى المفتين
فهذا نأخذ - 00:49:42

ان شاء الله في مباحث الاجتهاد والمفتني والمستفتى ولعله ان شاء الله يكون بعد آآ لقاء اعني يقول كيف يتم الترتيب التعامل مع
التعارض؟ اولا جمع ثانيا الاخذ بالتأخر في التاريخ وجعله ناسخا ثالثا الترجح. رابعا التوقف في الفتوى - 00:50:12
والقضاء واما بالنسبة للعمل فانه اما ان يقلد واما ان يحتاجه واما ان يحتاط في اه عبادته. شيخنا بارك الله تفضل يا يحيى من العراق
السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله. حياك الله يا يحيى. وعليكم السلام. اه لعلك - 00:50:42

من الهاتف يا شيخ احبك الله واسعدك تفضل يتفضل واسمعنا من الهاتف واغلق حديث بلال رضي الله عنه اغلق صوت التلفاز عندك
لانه يشوش علينا. اه حديث الله رضي الله عنه عندما صلى - 00:51:12

الرسول صلي الله عليه وسلم في الكعبة. كان راويا واحد. وحديث ابن عباس رضي الله عنه هو اسامه. آآ كان راويان يعني الترجح
ما عدا عدد الرواد هنا في العلم يعني كان. طيب. جزاكم الله خير. تقدم معنا - 00:51:42

ان اسباب الترجح قد تتعارض وبالتالي بعذ اسباب الترجح اقوى من الاسباب الاخرى ومن امثلة هذا اذا كان هناك تعارض بين
الاثبات والنفي وكان آآ النفي غير مبني على العلم. وانما - 00:52:02

على عدم العلم وبالتالي نقدم رواية الاثبات وهي اقوى هذا السبب مرجح اقوى من السبب الاخر لذلك فأسباب الترجح قد آآ تتعارض
اسباب الترجح قد آآ تتعارض. اشرفكم من مصر - 00:52:22

يقول المתוكي عنها زوجها اذا كانت حاملا فانه حينئذ الصواب اننا نقول بانها تعتد وضع الحمل لحديث سبعة الاسلامية. فان زوجها
توفي عنها ثم وضعت الحمل بعد ايام قليلة فافتاتها النبي صلي الله عليه وسلم بان عدتها تنتهي بوضع حملها. يقول - 00:52:42
اذا جاء في حديثين اذا جاءنا حديثان الاول فيه نهي عن فعل والثاني فيه ان النبي صلي الله عليه وسلم قد فعل ذلك قد فعل ذلك
فحينئذ ماذا نفعل؟ نقول باننا نقدم القول على الفعل وذلك لان الفعل - 00:53:12

يتحمل ان يكون خاصا بهذا السؤال الاخ عماد ظريف من المغرب. اه المولود او ميلاد المولود من الجزائر تفضل. حياك الله اخ مولود
ممکن ينقطع الاتصال به. طيب اه يقول الاخ محمود سعيد من السعودية - 00:53:34

هي من الاولى من اهل العلم الذي نأخذ بقوله في مسائل الترجيح بين الدليلة التي ظاهرها التعارض عندنا مسائل اصولية وقواعد اصولية فيها الترجيح بين الدليلة هذا نأخذ في هذا العلم ولابد ان الناظر - [00:54:04](#)

يكون مجتهدا. النوع الثاني الترجيح بين اقوال العلماء. فهذا ان شاء الله نعرض له في لقاء قادم فيما يتعلق اه تعارض اقوال المفتين. اذا اختلف المفتون ماذا يفعل العامي؟ اسأل الله جل وعلا - [00:54:24](#)

ان يرزقنا جميعا العلم النافع والعمل الصالح والنية الخالصة كما اسئلته جل وعلا ان يكثر الفقهاء في وان يجعل في الامة علما يستخرجون الاحكام من الدليلة كتابا وسنة كما سله جل وعلا ان يعيده الامة - [00:54:44](#)

والى دينه القويم اسئلته جل وعلا ان يحقن دماء المسلمين في كل مكان وان يجمع كلمتهم على الحق وان نولي عليهم خيارهم كما اسئلته جل وعلا التوفيق لكل من ساهم في ترتيب هذا اللقاء - [00:55:04](#)

هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اه واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا وتم على تواضع - [00:55:24](#)